

نتائج التصويت على جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية التي تضمنت الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا)

المنعقد في يوم الأربعاء 9 ربيع الأول 1444 هـ الموافق 5 أكتوبر 2022م وكانت نتائج التصويت على جدول الأعمال على النحو التالي:

أولاً: الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا) وفقاً لما يلي:-

أ. المبلغ الإجمالي للزيادة هو 200 مليون ريال سعودي.

ب. رأس المال قبل الزيادة 600 مليون ريال سعودي، وسيصبح رأس المال بعد الزيادة 800 مليون ريال سعودي بنسبة زيادة قدرها 33.33%

ت. عدد الأسهم قبل الزيادة 60 مليون سهم، وسيصبح عدد الأسهم بعد الزيادة 80 مليون سهم.

ث. تهدف هذه الزيادة إلى دعم مركز الشركة المالي

ج. زيادة رأس مال الشركة بنسبة 33.33% من رأس مال الشركة، وتفاصيل الزيادة كما يلي:

- توزيع 16.8 مليون سهم كأسهم منحة على المساهمين بواقع 0.28 سهم لكل واحد سهم يملكه المساهم، والذي يعادل 7 أسهم لكل 25 سهم مملوكة للمساهم، ما يمثل زيادة 28% من رأس مال الشركة، وستكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ انعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة.

- تخصيص 3.2 مليون سهم لغرض إضافتها إلى برنامج أسهم موظفي الشركة (خطة الحوافز طويلة الأجل) وتفويض مجلس الإدارة بإدارة البرنامج وتحديد تفاصيله وتعديله مستقبلاً متى دعت الحاجة إلى ذلك وللمجلس الحق في تفويض تلك الصلاحية، علماً بأنه تم الموافقة على تأسيس البرنامج في إجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في 18 سبتمبر 2018م.

ح. ستم الزيادة من خلال رسملة مبلغ 140 مليون ريال سعودي من حساب الأرباح المبقاة ومبلغ 60 مليون ريال سعودي من حساب الاحتياطي النظامي للشركة.

خ. سيكون تاريخ أحقية أسهم المنحة لمساهمي الشركة المالكين للأسهم يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية المقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق. وفي حالة وجود كسور أسهم، سيتم تجميعها في محفظة واحدة لجميع حملة الأسهم، وتباع بسعر السوق، ثم توزع قيمتها على حملة الأسهم المستحقين للمنحة كل حسب حصته، خلال مدة لا تتجاوز 30 يوماً من تاريخ تحديد الأسهم المستحقة لكل مساهم.

د. تعديل المادة السابعة من النظام الأساسي للشركة، والمتعلقة برأس مال الشركة.

ذ. تعديل المادة الثامنة من النظام الأساسي للشركة، والمتعلقة بالإكتتاب في الأسهم.